توصيات وتعديلات واجبة لمعالجة أوجه القصور فى بنود الكود المصرى لحماية المنشآت من الحريق وفى المحيات وفى التشريعات القائمة ذات الصلة

دکتور/ محمود علی رضا * دکتور/ أحمد محمود رجب * دکتور/ محمد محسن العطار * مهندسة/ رانیا فاروق أبو داغر **

مقدمة

يعرض هذا البحث أهم التوصيات والتعديلات الجوهرية الواجبة التى توصلت إليها الدراسة النقدية المستفيضة للكود المصرى لأسس التصميم واشتر اطات التنفيذ لحماية المنشآت من الحريق مقارنا بكود الحريق لدولة الإمارات العربية المتحدة، لمعالجة أوجه القصور ببعض بنوده، وكذلك معالجة كل من عيوب وتضارب التشريعات القائمة ذات الصلة، وكارثية الواقع التنفيذي بمصر.

وحمل الحريق المتوقع تبعا لنوع الإشغال، بالإضافة إلى البيانات الأساسية الأخرى كرتبة الخرسانة (مقاومتها للضغط)، ومحتوى الأسمنت بالخلطة الخرسانية، ونوعية الركام المستخدم، ونسبة الماء إلى الأسمنت في الخلطة، وأسلوب التسليح والوصلات الإنشائية المقترحة، وخواص صلب التسليح. – ضرورة وضع تعريف واف لمهندس الحريق بالكود المصرى للحريق[1]، وهو الذي سيتحمل المسئولية الفنية والمدنية بتــأمين المباني ضد خطر الحريق، والتأكد من تطبيق واستيفاء الاشتر اطات الخاصبة بالكود المصرى لمقاومة الحريق. ٣- حماية المبانى من خطر الحريق التعرضى الخارجى - يتم تحقيق حماية المبانى من خطر الحميريق التعرضي الخارجي طبقاً لما جاء بالكود المصرى للحريق[1]، مع إدراج الرسومات التوضيحية اللازمة كما جاء بالكود الإماراتي[٧]. - يجب إضافة بند فرعى لتقسيم الحماية من خطر الحريق التعرضي للمباني إلى: أ- حماية المبنى من امتداد خطر الحريق التعرضى إليه بتحقيق التالي: * الالتزام بالحدود الفاصلة بين المبنى والمبانى المجاورة (منع البناء على الصامت). * دهان الواجهات بمؤخرات للاشتعال طبقاً لدرجة خطورة وأهمية المبنى. * إنشاء قائمة بجميع مواد الدهانات المستخدمة للواجهات وترتيبها فئة (أ،ب،ج) طبقاً لامتداد اللهب وإنتاجيتها للدخان. * وضع رشاشات خارجية لحماية المبنى طبقا لدرجة خطورتــه وأهميته، مع استخدام مؤخرات اشتعال عالية المقاومة لخطر الحريق التعرضي. * تجنب الأبعاد المستطيلة للشبابيك. * الالتزام بإنشاء جدران خارجية مقاومة لخطر الحريق التعرضي ذات مدة زمنية مطابقة لكل من نوعية الإشعال والفتحات الخارجية المحمية من الحريـــق.

* العمل على استصدار جدول - مع الرسومات الهندسية اللازمة

أولا: توصيات لمعالجة أوجه القصور بالكود المصرى للحريق ١ - تصنيف المنشآت الخرسانية للوقاية من خطر الحريق. – ضرورة إعداد خرائط لتقسيم المدن لأحيــاء ومنــاطق طبقــاً للخطورة الاحتراقية للمباني ومدى تعرضها لخطر الحميريق وعدم وجود مواطىء اقتراب. – يتم التصنيف الرئيسي للمباني طبقاً لنوعية الإشغال الأساسية كما تبنتها بنود الكود المصرى للحريق[1]، مع ضرورة إدراج تصنيفات فرعية إضافية لهذا التصنيف وهي: * المنطقة الاحتراقية الواقع بها المبنى * ارتفاع المبنى * نوعية تشطيبات المبنى ومدى أهميته وخطورة محتوياته * مدى تعرض المبنى لخطر الحريق التعرضي ٢- متطلبات التصميم الإشائي لمقاومة خطر الحرائق - يتم تحديد متطلبات التصميم الإنشائي لمقاومة خطر الحريق طبقا لما جاء بالكود المصرى لتصميم وتنفيذ المنشآت الخرسانية[0]، بحصر الاشتراطات العامة الإنشائية التي يستلزم توافرها لمقاومة المنشأ لخطر الحريق بتحديد الأبعاد الخرسانية الدنيا وسمك الغطاء الخرساني، مع تعديل المدة الزمنية لمقاومة الحريق لتكون بحد أدنى ٤ ساعات، وإدخال ما يلزم من تعديلات عليى الجداول (٣-٢-٢)، (٣-٢-٢)، (٣-٢-٤) الواردة بالكود المصرى[0] تبعا لذلك. – ضـرورة إلغاء النص الوارد بالبنـد (١–٢–٢) مـن الكـود المصرى لأسس التصميم واشتراطات التنفيذ لحماية المنشآت من الحريق- الجزء الأول[١] بإعفاء بعض المباني من الالتزام بتطبيق الاشتراطات الواجبة للحماية من خطر الحريق، إلى جانب إضافة بند بوجوب تقديم (لوحات إنشائية للمقاومة للحريق) لجمع العناصر المستخدمة بالمبنى (أعمدة، وكمرات، وبلاطات، وحوائط، وذلك لكل طابق من المبنى على حدة) موضحا عليها

كل من المدة الـزمنية لمقاومة هذه العناصر لخطر الحريق، ودرجة الحرارة القصوى التي يتحملها كل من هذه العناصر،

* أستاذ بقسم الهندسة الإنشائية، كلية الهندسة، جامعة القاهرة

** طالبة دكتوراه بقسم الهندسة الإنشائية، كلية الهندسة، جامعة القاهرة

االبحث مستخرج من رسالة دكتوراه للباحثة الرابعة في مرحلتها النهائية

يلى:

- لمواصفات الفتحات المحمية المطابقة للمواصفات يوضح به ما فواصل وحوائط الحريق، مع تطبيق جدول تقييمي (اقتـرح فــي بحث آخر سيتم نشره لهذه الدراسة) للتأكد من استيفاء بيانات – موقع المبنى والمناخ العام المؤثر (كل منطقة تحتاج طبقًا حماية المبنى بفواصل وحوائط الحريق، علما بأن هذا الجدول يشترط أيضا إرفاق (لوحة إنشائية) لكل طابق موضـحاً عليهــا القطاعات الخرسانية والمدة الـزمنية لمقاومة الحريق لكل منها. براعى تطبيق الجداول التقييمية (المقترحة في بحث آخر سيتم نشره لهذه الدراسة) على كل من المبانى المقامة بالفعل والمبانى التي سوف تقام مستقبلا، مع الأخذ في الاعتبار تعددية الإشغالات لنفس الطابق بمصر مما يستوجب إعادة توصيف الفصل بين الإشغالات المتعددة كما هي بالواقع التنفيذي للمبانى المقامة بالفعل – توصية مستقبلية بعمل حصر لجميع أنواع الأبواب والنوافــذ المستخدمة بالأسواق المحلية وتصنيفها في قائمة من وجهة نظر المقاومة للحريق إلى فئات (أ،ب،ج)، على أن يتم تحديث هذه القائمة واعتمادها سنوياً محلياً لسهولة استخدامها من قبل المستهلك. مع مراعاة استخدام هذه الفئات لمواصفات التشطيبات للمنشآت التي تستلزم حماية عالية من الحريق، ويتم إدراجها بالمناقصات العامة(مثل المستشفيات ودور الرعاية للمسنين، ..اإخ) وذلك لسهولة الاستخدام من قبل المستهلك العادى. ٥- حماية المبانى بإيقاف انتقال الحريق يتم تحديد متطلبات إيقاف انتقال الحريق طبقاً لما جاء بالكود المصرى[^{(١}]،على أنه يلزم إضافة بنود فرعية لتحقيق كل مما يلي: * تصنيف المواد المستخدمة لمنع مرور اللهب والغازات الساخنة طبقاً لأفضليتها لثلاث فئات(أ، ب،ج) لمنع انتقال الحريق. * ضمان ضبط جودة الأداء ومنع الخلط بين صانعين مختلف ين بنفس النظام المستخدم لمنع انتشار الحريق. * تحديد الأسلوب الأمثل لتوصيل المواد المانعة لانتشار الحريق للموقع، وأسلوب تخزينها طبقا لتعليات الجهة المصنعة، وكيفية مناولتها. * تحديد أسلوب فحص وتجهيز المواد المانعة لانتشار الحريق قبل التركيب، بفحص كل من الأنابيب والقنوات والأسلاك وأيــة بنود تخترق البناء المصنف لمقاومة الحريق، والتأكد من تركيبها أولاً بشكل صحيح قبل البدء في تركيب النظام المانع لانتشار الحريق.

* توضيح المحددات البيئية المتمثلة في درجة حرارة الموقع أثناء التركيب، لضمان مطابقتها للحدود الموضحة من جهة الصانع. * تحقيق جودة أسلوب التركيب والمــؤهلات الفنيــة للعــاملين (باشتراط وجود رخصة مزاولة للفنيين لضمان مستوى التــركيب)، ويتم الاستعانة بالفنيين طبقاً لأهمية المبنــي بعــد تصنيف رخصة المزاولة إلى فنى (فئة أولى، فئة ثانية، فئة ثالثة) طبقاً للخبرة وجودة الأداء.

لمناخها عدد فتحات ومواد معينة للاستخدام) أبعاد الشباك الواحد أفقياً ور أسياً - تحديد مواد معينة يوصبي باستخدامها، وتحديد مدة مقاومتها كمؤخرات للاشتعال بالساعة لدهانات الواجهات مع ترتيب الأفضلية لها (على سبيل المثال: قائمة بجميع المنتجات بالأسواق مع توضيح درجة أفضليتها بغئة أولى، ثانية، ثالثة، على أن تجدد سنويا). - تحديد جدول للربط بين سمك الزجاج المسلح وشبكة التسليح به، ومواصفات الحلوق الصلب له، مع زمن أو مــدة المقاومــة للحريق. - تحديد أماكن كسر الزجاج المسموح بها بالواجهات للاستخدام من قبل قوات الحماية المدنية (مواطىء اقتراب). – الربط بين كثافة حمل الحريق وارتفاع المبنى والحد الأدنـــى للمسافات بين المباني ونسبة التهوية أو الفتحات. - في حالة التحقق من عدم توافر الحماية من خطر الحريق التعــرضى، يتم تطبيق أى من الأساليب التالية: دهان الواجهات بمؤخرات الاشتعال (مع الالتزام بالفئة الموصي بهما طبقا لدرجة أهمية المبنى)، أو تزويد المبنى برشاشات خارجية، أو الإثنين معاً تبعا لدرجة أهمية وخطورة المبني. ب- حماية المبانى المجاورة من امتداد خطر الحريق التعرضي إليها بمراعاة ما يلى (في حالة تصنيف المباني المجاورة بالمباني الهامة): * الالتزام بالحدود الفاصلة بين المبانى المتجاورة (منع البناء

على الصامت).

* العمل على استصدار جدول لمواصفات الفتحات المحمية المطابقة للمواصفات موضحاً به كل ما جاء خاصا بها بالبند أو لا.

* يتم تحديد نوعية إشغال المبنى، وعلى ضوء إشـخال الطـابق الذى يصنف المبنى بالأعلى بالخطورة يتم تحديد محيط الحريق المتوقع بالمتر، وبالتالي يتم أخذ الإجراءات الوقائية الواجبة.

٤- حماية المبانى بفواصل الحريق

- يتم تحقيق الحماية باستخدام فواصل وحوائط الحريق بالمبنى طبقاً لما جاء بالكود المصرى للحريق[1]، مع إدراج الرسومات التوضيحية اللازمة كما جاء بالكود الإماراتي [٧] والتوصيف لكيفية الإنشاء لفواصل الحريق، والمدة الزمنية المسموح بها للمقاومة للحريق، مع الأخذ في الاعتبار أن زيادتها مستقبلا على أربع ساعات سيقتضي بالضرورة تعديل الجداول (٣–٢–١٤)، (۳–۲–۱۵)، (۳–۲–۱۲)، (۳–۲–۱۷)، والشکل (۳–۲–۱۱) بالكود المصرى[1].

* تحديد أسس التنسيق والتفتيش بشكل دورى على أعمال الحماية من خطر الحريق من قبل الهيئة المختصة أثناء تنفيذ المبانى الهامة.

* تفعيل الرقابة الميدانية على الجودة والصيانة وذلك للمبانى الهامة، حيث يتم التفتيش الدورى سنوياً أو كل ستة أشهر من قبل إدارة التفتيش بالهيئة المختصة.

- يتم إعداد لوحات هندسية لطوابق كل مبنى مبينا بكل منها قطاعات إيقاف انتقال الحريق، مع توضيح كيفية إيقاف انتقال الحرريق بالفراغات المغلقة الأفقية وعند مواضع ارتكاز الأسقف على الحوائط، وكيفية إيقاف انتقال الحريق لمجارى المرافق المختلفة (صحى، كهرباء،....)، وبمواضع اختراق مواسيروكابلات ومجارى المرافق لفواصل الحريق، وكذلك من خلال فواصل التمدد بالأسقف الفاصلة للحريق، وأخيراً من خلال مواضع اتصال الحوائط الستائرية الخارجية بالأسقف.

 – يتم استيفاء بيانات كاملة – تُحدث سنويا – للشركات المعتمــدة المُورَدة للمواد المُوقفة لانتقال الحريق.

يتم تحديد متطلبات حماية المبانى باستخدام الحواجز المانعة للدخان وأنظمة التحكم فى الدخان طبقاً لما جاء بالكود المصرى للحريق[٢،١]، مع ضرورة إضافة البنود الإضافية التالية للحفاظ على حياة الأفراد:

* الربط بين نوعية الإشغال ومعدل الإنتاجية للدخان لتحديد نسبة التهوية بفتحات الواجهة بالمبنى، وتحديد النظام المناسب للسيطرة على خطر الدخان، ووضع اشتر اطات محددة للمبانى الهامة نظراً لانتشار ظاهرة الإشغالات المتعددة.

* تحديد أنواع الإشغالات التى تُلزم المصمم باستخدام أنظمة للتحكم بالدخان بعينها دون غيرها.

العمل على تطوير الاشتراطات البنائية بحيث يتم الـربط بين كل من نوع الإشغال، وارتفاع المبنى، ونوع التهوية للمبنى، وطبيعة التهوية للسلالم والممرات المستخدمة وما إذا كانت ميكانيكيـة أم طبيعية.

* تحديد كيفية حساب الزمن اللازم لكى يمتلىء مبنى بأى حجم بالدخان، والربط بين مساحة المبنى وأدنى ارتفاع لسقف الدخان طبقاً لنوع الإشغال والقابلية لإنتاجية الدخان.

* إدراج رسومات توضيحية تفصيلية - كما تم بكودالإمارات [٧] - لبيان الاشتراطات المتعلقة بالمطابخ التجارية والمولات والمحال التجارية بمختلف أنواعها أسفل المبانى السكنية، كما يجب أن يتم كذلك إدراج رسومات توضيحية لأسلوب تركيب مواد وتركيبات قنوات الهواء.

* تعديل الاشتر اطات البنائية بمصر لزيادة أقل ارتفاع للسقف مسموحا به على الحد الأدنى الحالي و هو ٢,٧٠ متراً بقدر

مناسب، تحسبا لتكون طبقة الدخان التي قد يزيد عمقها تحت السقف تبعا لنوع الإشغال ومن ثم كثافة الحمولة الحرارية وشدة الحريق، وبحيث لايقل الارتفاع المتبقى الخالي من الدخان من منسوب أرضية الطابق حتى أسفل طبقة الدخان عن المسافة الآمنة وهي ١,٨٣ مترا.

* تطبيق الجداول التقييمية (المقترحة فى بحث آخر سيتم نشره لهذه الدراسة) لاستيفاء بيانات حماية المبنى من خطر الدخان، ونظام الحماية من خطر الدخان المستخدم بكل طابق تبعا لنوع الإشغال.

* استخدام المخططات البيانية كوسيلة فعالة لتوضيح التقسيمات والبنود المتعددة الخاصة باستخدام الحواجز المانعة للدخان.

٧- المتطلبات الخاصة بالتشطيبات الداخلية

يتم تحديد متطلبات التشطيبات الداخلية طبقاً لما جاء بــالكود المصرى للحريق[١] مع ضرورة إضافة بنود فرعية كالتالى:

* تصنيف جميع المواد المستخدمة بالتشطيبات الداخلية واعتمادها من الجهة المسئولة (ويتم تقسيمها إلى فئات من حيث الأفضلية لمقاومة الحريق)، ويقع على المهندس المشرف على أعمال التشطيبات بالمبنى مسئولية استخدامها.

* الربط بين فئات المواد المستخدمة فى التشطيبات الداخلية من حيث مقاومة الحريق ونوع الإشغال، كما يتم تحديد مواصفات خاصة لفئات مواد التشطيبات المستخدمة لبعض أنواع الإشغالات * توضيح كل من معدل امتداد اللهب وإنتاجية الدخان والفيض الإشعاعى بحجم ظاهر على عبوات جميع مواد التشطيبات المستخدمة بالأسواق.

* إجراء دراسات مستقبلية على جميع المواد المستخدمة فى بناء الحوائط والقواطيع الداخلية سواء كانت من الطوب الأحمر، أو الطوب الأسمنتى المصحت أو المفرغ، أو الطوب الطفلى المصمت أو المثقب، أو الحجر الطبيعى) وربطها بنوعية الإشغال وزمن مقاومة الحريق وتحديد حمولتها الحرارية ودرجة إنبعات الدخان لها، ليتم إدخال تأثيرها بالجداول التقييمية المقترحة بهده الدراسة والخاصة بالبيانات المؤثرة على التشطيبات الداخلية.

٨- المتطلبات التصميمية لمسالك الهروب

يتم تحديد متطلبات مسالك الهروب طبقاً لما جاء بالكود المصرى للحريق[١]، على أنه يلزم إضافة بنود فرعية كالتالى: - إضافة الرسومات والجداول التوضيحية اللازمة لجميع البنود كما جاء بكود الإمارات.

 - تقسيم مسافة الارتحال وزمن الإخلاء كما جاء بدراسة رشدى[٩].

التفتيش الدورى على مسالك الهروب بالمبانى، والتأكد من
 صلاحيتها للاستخدام حفاظا على الأرواح.

زيادة الارتفاع الخالص الخاص بمسلك الهروب وربطه بنوع
 الإشغال، بما يتوافق مع الحماية من خطر الدخان والمنطقة

الخالية منه التي لايقل ارتفاعها عن ١,٨٣ متراً. - إعداد جدول واحد شامل يُحدد عـدد المخارج ومتطلباتها التصميمية ويربطها بكل من نوع الإشـغال، ومساحة طوابـق المبنى، وارتفاعه، وعرض المخارج، وكثافة الأفـراد، والطاقـة الاستيعابية للمخرج الواحد، وسرعة الإخلاء المطلوبة، والـزمن الكلى للإخلاء.

– إعداد رسومات توضيحية – وتضمينها بالكود المصرى
 للحريق – لأشكال موحدة لجميع العلامات الإرشادية والتحذيرية
 المختلفة المتعلقة بالحرائق، وتجنبها، ومكافحتها، والهروب فررحالة نشوبها.

 – الإنتهاء من حصر جميع الحالات الخاصة الواردة فى تصميم مسالك الهروب وتسجيلها بالكود المصرى للحريق، بدلا من
 الإحالة إلى الأكواد الأجنبية .

– دراسة مقترح الطائرة الهليوكوبتر الإسعافية المقدم بهذه
 الدراسة، كما بالشكل (۱)، لنقل وإخلاء الأفراد والمصابين
 بالمبانى التى ليس بها مواطىء اقتراب أو مسالك للهروب،
 وتطوير المقترح ليصبح قابلا للتنفيذ بجميع محافظات مصر.



شكل رقم ١ – نموذج للطائرة الإسعافية المقترحة ذات الصندوق الحديدى الذى يسمح بنقل وإخلاء الأفــــراد والمصابين بالمبانــى التى ليس بها مواطىء اقتراب أو مسالك للهروب

- فى المبانى القائمة التى لم تسمح تصميماتها بوجود مسالك هروب بها، وكذلك لا يوجد لها مواطئ اقتراب، والتى لم يتم تصميم سقف الدور الأخير (السطح) بالأخذ فى الاعتبار الأحمال الناتجة من احتمال هبوط الطائرة الهليوكوبتر الإسعافية عليه لإنقاذ قاطنى المبى من نيران الحرائق عند تجمعهم بالسطح وفشلهم فى الهروب من الأدوار المختلفة لخارج العقار، يُوصى باختيار موقع بسطح العقار مساحته كافية، يحدد بمربع داخله حرفان (H B) اختصار ا لمصطلح (Helicopter Bucket) يتم تحليق الطائرة فوقه وإنزال صندوق الإنقاذ لإخلاء المصابين والناجين ما النيران.

٩- المتطلبات الخاصة بأنظمة الإطفاء

– يتم تحديد المتطلبات الخاصة بأنظة الإطفاء طبقاً لما جاء
 بالكود المصرى[٦،٤،٣،٢،١]، على أنه يلزم الاستعانة بالكود
 الإمار اتى[٧] لإضافة ما يلى:

* اشتر اطات تمدد الرغوة المنخفض والمتوسط والعالى

* اشتر اطات أنظمة الإطفاء بثاني أكسيد الكربون.

* اشتر اطات نظم الإطفاء الكيميائية الجافة.
 * اشتر اطات نظم الإطفاء الكيميائية السائلة (الرطبة).
 - يلزم تطوير الاشتر اطات اللازمة، وإدراج الرسومات والجداول التوضيحية، الخاصة بكل مما يلى:
 * اشتر اطات تركيب المرشات في المنشآت السكنية لأسرة أو أسرتين وفي البيوت الجاهزة، وحتى أربعة طوابق.
 * اشتر اطات تركيب المواسير الرأسية، ونظم الخراطيم، ومرشات الماء والرغوة، ونظم رذاذ المياه الثابتة.
 * اشتر اطات تركيب المواسير الرأسية، ونظم الخراطيم، ومرشات الماء والرغوة، ونظم رذاذ المياه الثابتة.

* اشتر اطات خز انات المياه للحماية الخاصة من الحريق.

* اشتر اطات الحماية من الحريق بنظام ضباب المياه.

لتحقيق السيطرة الناجعة على الحرائق، يلزم إعـداد لوحـات
 إطفائية توضيحية، يوضح عليها بكل طابق من المبنى ما يلى:

* أدوات الإطفاء المستخدمة بكل طابق: (صناديق ودواليب الإطفاء، حنفية الحريق، خراطيم الحريق، نوعية وقدرة الطلمبات المستخدمة، خزان مياه الحريق، مولد كهربائى احتياطى).

* النظم الإطفائية بكل طابق طبقاً لنوع الإشغال: نظم مطفآت الحريق المحمولة (أنواع مطفآت الحريق المحمولة وكمياتها المطلوبة وأقصى مسافة انتقال لأقرب مجموعة مطفآت تبعا لمكان استخدامها.

* نظم الرشاشات التلقائية، ونظم المدادات الرأسية(جافة أورطبة)

- * نظم رذاذ المياه، ونظم ضباب المياه.
 - * نظم ثانى أكسيد الكربون.
- * نظم الرغوة، ونظم المساحيق الكيمائية (الرطبة أو الجافة)

- يتم الاستعانة بالجداول التقييمية (المقترحة في بحث آخر سيتم نشره لهذه الدراسة) لاستبيان مدى استيفاء وتحقق الاشتراطات الخاصة بكل من أدوات مكافحة الحريق، ونظم الإطفاء، وتأمين الجراجات، والاحتياطات التصميمية لكل من مواطىء الاقتراب وأنظمة الإنذار عن الحريق، مع إرفاق اللوحات الإطفائية التوضيحية لكل طابق، والتفتيش الدورى على نظم الإطفاء من قبل المختصين، وتحديد تاريخ الفحص الدورى طبقاً لدرجة أهمية المبنى.

 ۱۰ – اشتراطات الأمان للمنشآت متعددة الأغراض (الجراجات) يوصى بتعديل الكود المصرى لاشتر اطات الأمان للمنشآت متعددة الأغراض[7] – الجزء الأول الخاص بالجراجات – بحيث يتم تخصيص مكانين على الأقل للسيارات لكل وحدة سكنية، مع دراسة إنشاء جراجات متعددة الطوابق أسفل المبانى السكنية.

١١ - مساقط القمامة الرأسية

يوصى بدر اسة إمكانية إضافة مساقط القمامة الرأسية بكل المبانى القائمة وكيفية صيانتها دورياً، مع إنشاء حلول واشتر اطات معمارية نتوافق مع الواقع التنفيذى بمصر، وإلرام جميع المبانى الجديدة بإنشائها.

الإدارة الرابعة: "إدارة الطوارىء والحماية المدنية" ثانيا: توصيات لمعالجة أوجه القصور بالتشريعات القائمة الإدارة الخامسة: "إدارة الإطفاء ومقاومة خطر الحريق" والواقع التنفيذى - إضافة مادة لقانون البناء الموحد رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨[٨] - تعديل المادة (٢٦) من قانون البناء الموحد رقم ١١٩ لسنة بضرورة العمل على تطبيق سياسة الشباك الواحد وتنظيم عملية ٨٠٠٨[٨] لتتطابق عروض الشوارع بالمدن والقرى مع تعريف منح تر اخيص إنشاء المباني الخرسانية (قبل البناء – أثناء البناء الشارع كما جاء بالكود المصري للحريق[١] و هو ألا يقل عرضه - عند استصدار رخصة تشغيل للعين محور الترخيص -عن ٨ متر ١. التفتيش الدوري للحماية من خطر الحريق). – تـفعيل المادة (١٠) من قانون البناء الموحد رقم ١١٩ لسـنة - ضرورة حظر انتقال أي من العاملين بالحماية المدنية مــن ٢٠٠٨[٨] الباب الأول- الفصل الثاني، بمراعاة وجهـة النظـر ضباط و أفر اد بعد البقاء عدد معين من السنو ات في منصبه بإدارة العسكرية ومقتضيات وسلامة الدفاع عن الدولة، بتجنب الإطفاء لأى مكان آخر بوزارة الداخلية، نظرا لما اكتسبه من تخصيص وحدات وتجمعات سكنية لفئات بعينها بالمجتمع خبر ات وما اجتاز ه من دور ات سوف يستم إهدار ها، وإهدار المصرى. المجهود والوقت والأموال لاكتساب غيرها على أن يتم السماح – تفعيل المادة (٤٦) من دستور جمهوريــة مصــر العـــربية للمتقاعدين منهم بإعطائهم رخصة مزاولة للعمل بالشركات وربطها بتفعيل المواد (٥)، (٦)، (١٣) من قانون البناء الموحد المتخصصة في مقاومة الحرائق. رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨[٨]، والعمل على تطوير المنشآت القائمــة – استصدار قانون لتقنيــــن منح رخص المزاولة التي ســوف وتحويلها إلى مباني خضراء. يتم إصدرها من قبل "إدارة التخطيط المستقبلي المستدام" المقترح – إعادة النظر في المادة (١٥) من قانون البناء الموحد رقم إنشاؤها ووضع آليات للتطبيق. ١١٩ لسنة ٢٠٠٨[٨] وما تحويه من إعطاء الإدارة العامة - العمل على إضافة مادة بقانون البناء الموحد رقم ١١٩ لسنة للتخطيط والتنمية العمرانية الصلاحية بوضع اشتراطات بنائية ۲۰۰۸ [۸] بضرورة إدراج جميع المباني بأرقام كودية تعامل مۇقتة. معاملة الرقم القومي، على أن يتم التزام جميع المباني القائمة - تفعيل المادة (٦٦) من دستور جمهورية مصر العربية وتفعيل بالتأمين ضد خطر الحريق وتطبيق الجداول التقييمة لإنشاء البحث العلمي الموجه وربطه بالجهات التنفيذية بمصر للقضاء الخريطة الإحتراقية للبلاد ومقاومة الهجمات الإرهابية المقننة. على خطر الحريق وحماية الأرواح واقتصاد البلاد. - إضافة مادة بقانون البناء الموحد رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨[٨] - تفعيل المواد (٢٠، ٢٨، ٣٦، ٦٦) من دستور جمهورية بضرورة نشر حنفيات الحريق بالمناطق التي يتعذر دخول مصر العربية بإعادة هيكلة هيئة الحماية المدنية (الدفاع المدنى)، سيارات الإطفاء إليها، وتدريب شاغلي هذه المناطق على كيفية وإنشاء "الهيئة العامة لتحقيق أسس تصميم واشتراطات تتفيذ الاستخدام من قبل "إدارة الإطفاء ومقاومة خطر الحمير يق" حماية المنشآت من الحريق" لتقنين مقاومة خطر الحريق المقترح إنشاؤها. وتفتيت السلطة التنفيذية لتتضمن الإدارات الخمس التالية: - اصدار دليل إرشادى (كتيب) يحتوى على جميع النشرات الفنية الإدارة الأولى: "إدارة التخطيط المستقبلي المستدام" الإدارة الثانية: "الإدارة الهندسية للحماية من خطر الحريق" الخاصة بمقاومة الحريق لجميع أنواع المنشآت، على أن يتم اعتماد هذا الكتيب من "إدارة التخطيط المستقبلي المستدام" الإدارة الثالثة: "إدارة التفتيش الدوري على المنشآت للوقاية من المقترح إنشاؤها. خطر الحرائق"

CRITICAL COMPARATIVE STUDY WITH ESSENTIAL MODIFICATIONS FOR TREATING DEFICIENCIES IN THE EGYPTIAN CODE FOR FIRE PROTECTION OF STRUCTURES AND RELEVANT EXISTING LEGISLATIONS

Dr. Mahmoud Aly Reda *, Dr. Ahmed Mahmoud Rageb*, Dr. Mohamed Mohsen El-Attar *, Eng. Rania Farouk Mohamed Abo-Dagher **

ABSTRACT

A critical extensive study was conducted on The Egyptian Code for Fire Protection of Structures as compared to The United Arab Emirates Fire Code, with emphasis on deficient clauses, and detailed recommendations of essential modifications were developed for treating these deficiencies, either by modification, omission or suggesting new clauses that were totally neglected in the Egyptian fire code.

Based on the critical comparative study of both codes, Evaluation Forms in the shape of tables were designed and developed to assess the degree of resistance of buildings to fire. To demonstrate the mechanism of using these evaluation tables, case studies of three different existing buildings were presented to show how to calculate the degree of safety against fire hazards of each building before and after possible rehabilitation. * Professor of Strength of Materials, Structural Engineering Department, Faculty of Engineering, Cairo University

**Eng. of Philosophy in Structural Engineering Student, Structural Engineering Department, Faculty of Engineering, Cairo University +Research paper from Doctor of Philosophy in Structural Engineering at its final stage

المراجع

A detailed field survey was also conducted on various reinforced concrete structures either vulnerable or already subjected to fire that threatened the lives of their occupants due to their low degree of fire protection. Relevant existing legislations were surveyed, as well, with emphasis on the contradicting parts which need to be modified, changed or omitted.

Short term and long term reform plans were proposed to alleviate deficiencies and contradictions between relevant existing legislations, and restructuring of the Civil Protection Authority was suggested.

A proposal was also presented to develop areas of slums and squatters in different governorates, and enhance the standard of living of their occupants by developing a three-sided economical partnership, of which the first side is the occupants, the second is the government with its managerial input, and the third is the investor taking care of financial aspects.

- ٢- الكود المصرى لأسس التصميم واشتر اطات التنفيذ لحماية المنشآت من الحريق الجزء الثاني متطلبات أنظمة خدمات المبنى للحد
 من أخطار الحريق الصادر بقرار وزارى رقم (١٥٤) لسنة ٢٠٠٠ (طبعة ٢٠٠٩).
- الكود المصرى لأسس التصميم واشتراطات التنفيذ لحماية المنشآت من الحريق الجــــــز ء الثالث أنظمــة الكشـف والإنــذار عـــن الحــــريق – الصادر بقرار وزارى رقم (٢٢٠) لسنة ١٩٩٩ (طبعة ٢٠٠٩).
- ٣– الكود المصىرى لأسس التصميم واشتر اطات التنفيذ لحماية المنشآت من الحريق– الجزء الرابع– أنظمة الإطفاء بالمياه، الصادر بقــرار وزارى (٣٤٤) لسنة ٢٠٠٧.
- ٤- الكود المصرى لتصميم وتنفيذ المنشآت الخرسانية (كود ٢٠٣–٢٠٠٢) الصادر بقرار وزارى رقم (٤٤) لسنة ٢٠٠٧، (طبعة ٢٠٠٩).
- ٥- الكود المصرى لاشتر اطات الأمان للمنشآت متعددة الأغراض- الجزء الأول الجر اجات الصادر بقرار وزارى رقم (٣٧٩) لسنة (٢٠٠٧ (اصدار ٢٠٠٧).
- ٧- دليل الإمارات للوقاية من الحريق وحماية الأرواح، دولة الإمارات العربية المتحدة، وزارة الداخلية، القيادة العامة للدفاع المدنى،
 ٢٠١٢.
- قانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ بإصدار قانون البناء الموحد ولائحته التنفيذية الصادرة بقرار وزير الإسكان والمرافق والتنمية ٨- العمرانية رقم ١٤٤ لسنة ٢٠٠٩، والقوانين والقرارت المتعلقة به.
- 9- Abdel Hamid, Khaled Roushdy, "Comparative Study of Fire Codes with Recommended Provisions for an Egyptian Code for Fire Safety and Protection", M. Sc., Faculty of Engineering, Cairo University, Giza, Egypt, 1995.